

Distr.
LIMITED

E/1993/L.37
23 July 1993

ARABIC

Original : ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٣
جنيف ، ٢٨ حزيران/يونيه - ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٩٣
البند ٤(ب) من جدول الاعمال

مسائل التنسيق: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات
الدولية المرتبطة بال الأمم المتحدة لإعلان منع الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

بابوا غينيا الجديدة* ، بنن ، ترينيداد وتوباغو*
الجزائر* ، جمهورية تنزانيا المتحدة* . سورينام* ،
غينيا ، كوبا ، ماليزيا ، ناميبيا* ، نيجيريا*:
مشروع قرار

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية
المرتبطة بال الأمم المتحدة لإعلان منع الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،
وقد درى تقرير الأمين العام (١) وتقرير رئيس المجلس عن المشاورات التي دارت
مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية
المرتبطة بال الأمم المتحدة لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢)

* وفقاً للمادة ٧٦ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

(١) Add.1/A/48/224

(٢) E/1993/98

وقد استمع الى البيان الذي ادلّ به رئيس اللجنة الخامسة المعنية بحالة تنفيذ منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ والذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبسائر القرارات التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة بشأن هذا الموضوع ، وعلى وجه الخصوص قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٩/١٩٩٣ المؤرخ في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٣ ،

وإذ يعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير الفعالة ، كل في دائرة اختصاصها ، للمساعدة على تنفيذ الإعلان وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، تنفيذاً تماماً وسريعاً ،

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة دإ - ١١٦ المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٩ والذي يتضمن الإعلان المتعلق بالفصل العنصري وعواقبه المدمرة في الجنوب الأفريقي ،

وإذ يسلم بمسؤولية الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ، كما هو متوجّ في الإعلان ، عن مساعدة شعب جنوب أفريقيا في كفاحه المشروع من أجل القضاء التام على الفصل العنصري بالوسائل السلمية ،

وإذ يساوره القلق لأن أهداف ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لم تتحقق على نحو تام ،

وإذ يضم في اعتباره ما تتسم به اقتصادات الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي من هشاشة بالغة وشدة تأثيرها بالكوارث الطبيعية مثل الأعاصير والزوابع وارتفاع مستوى مياه البحر ، وإذ يذكر بقرارات الجمعية العامة في هذا الشأن ، وبخاصة قرارها ١٨٩/٤٧ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩٣ ،

وإذ يشدد على أن هناك تحديات خامضة تواجه تخطيط وتنفيذ التنمية المستدامة في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي لأن الخيارات الانمائية القائمة فيها محدودة ، وعلى أن الأقاليم ستجد صعوبة في مواجهة التحديات إذا لم تتعاون معها وتتساعدها الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً استنتاجات وتوصيات اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزيرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠^(٣) ،

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة ٢٢/٤٧ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ بشأن تعاون وتنسيق الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بال الأمم المتحدة في تقديم مساعدتها إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

وإذ يلاحظ مع التقدير مواملة تقديم المساعدة إلى اللاجئين من الجنوب الأفريقي من خلال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ،

١ - يحيط علماً بتقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويعيد الاستنتاجات والملاحظات الواردة فيه ؛

٢ - يحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام ؛

٣ - يؤكد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وهيئات الأمم المتحدة الأخرى بشرعية تطلع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى ممارسة حقها في تقرير المصير وفي الاستقلال يترتب عليه بالتبعية أن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة جميع المساعدات المعنية والمادية الضرورية إلى تلك الشعوب ؛

٤ - يعرب عن تقديره للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي توافق التعاون ، بأشكال ودرجات متفاوتة ، مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية المعنية ، في تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، ويحث جميع الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على الإسهام في تنفيذ الأحكام ذات الصلة الواردة في تلك القرارات تنفيذاً كاملاً وسريعاً ؛

٥ - يوصي بأن تكشف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للعمل على تنفيذ الإعلان وما يتصل به من قرارات أخرى صادرة عن منظومة الأمم المتحدة تنفيذاً كاملاً وفعلاً ؛

انظر A/CONF.147/5-TD/B/AC.46/4 (٣)

٦ - يطلب الى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بال الأمم المتحدة والى المنظمات الإقليمية أن تقوم ، كل في إطار ولايتها ، بتعزيز تدابير الدعم القائمة ووضع برامج معايدة مناسبة إضافية لما بقي من الأقاليم المشمولة باللوماية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي من أجل الإسراع بالتقدم في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية في تلك الأقاليم ؛

٧ - يطلب أيضًا الى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تأخذ في الاعتبار الواجب ، عند وضع برامجها الخاصة بتقديم المساعدة ، النص المععنون "التحديات والفرص: إطار استراتيجي" الذي اعتمدته بالإجماع اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان النامية الجزئية والبلدان والمنظمات المانحة^(٤) ؛

٨ - يبحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على وضع برامج تدعم التنمية المستدامة في الأقاليم الجزئية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي وعلى اعتماد تدابير تمكن هذه الأقاليم من مواجهة التغيرات البيئية على نحو فعال وابداعي ومستديم ومن التخفيف من آثارها والتقليل من مخاطرها على الموارد البحرية والساحلية ؛

٩ - يرحب بالجهد المتواصل الذي يبذله برنامج الأمم المتحدة الانمائي في الحفاظ على الاتصال الوثيق فيما بين الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وفي تنسيق أنشطة الوكالات المتخصصة في مجال تقديم المساعدة الفعالة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة ، ويهيب بالوكالات المتخصصة وبغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تسهم بسخاء وعلى وجه السرعة في جهود الإغاثة والإصلاح والتعويض في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المنكوبة بالكوارث الطبيعية ؛

١٠ - يبحث الدول المعنية القائمة بإلادارة على تيسير مشاركة ممثلي حكومات الأقاليم المشمولة باللوماية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها الوكالات والمنظمات بحيث يمكن لهذه الأقاليم أن تحقق أقصى فوائد ممكنة من الأنشطة ذات الصلة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

(٤) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .

- ١١ - يبحث مجالى إدارة تلك الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تدرج حتى الان في جدول أعمال دوراتها العادلة بinda مستقلاً بشأن التقدم المحرز والإجراءات التي يتعين عليها أن تتخذها في مجال تنفيذ الإعلان وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، على أن تفعل ذلك ؛
- ١٢ - يبحث الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة ولغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن يقوموا ، بالتعاون الفعلى مع المنظمات الإقليمية المعنية ، بوضع مقترنات محددة بشأن التنفيذ الكامل لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يقدموا تلك المقترنات ، على سبيل الأولوية ، إلى أجهزتهم الإدارية والتشريعية ؛
- ١٣ - يناشد الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تزيد المساعدة الإنسانية والقانونية المقدمة إلى ضحايا الفصل العنصري واللاجئين العاديين والمنفيين والسبعين السياسيين المفروج عنهم ؛
- ١٤ - يوجه نظر اللجنة الخامسة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار وإلى المناقشات التي جرت بشأن هذا الموضوع في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ١٩٩٣ ؛
- ١٥ - يرجو من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل إقامة اتصال وثيق بشأن هذه المسائل مع رئيس اللجنة الخامسة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى المجلس ؛
- ١٦ - يرجو أيضاً من رئيس المجلس موافلة الاتصال مع رئيس اللجنة الخامسة لمناهضة الفصل العنصري باعتبارها مركز التنسيق للحملة الدولية لمناهضة الفصل العنصري ، وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى المجلس حسب الاقتضاء ؛
- ١٧ - يرجو من الأمين العام أن يتتابع تنفيذ هذا القرار ، مع الاهتمام بصفة خامسة بترتيبات التنسيق والتكامل لتحقيق أقصى حد من الكفاءة لأنشطة المساعدة التي تتطلع بها مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤ ؛
- ١٨ - يقرر أن يبقى هذه المسائل قيد الاستعراض المستمر .
